



Distr.  
GENERAL  
A/40/550  
19 August 1985  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



# الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الأربعون  
البند ٥٤ من جدول الأعمال المؤقت \*

## اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

### تقرير الأمين العام

١ - بعد أن أشارت الجمعية العامة مع الارتياح ، بالقرار ٥٦/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، إلى اعتماد اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر ، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ ، مع البروتوكول عن الشظايا التي لا يمكن الكشف عنها (البروتوكول الأول) ، والبروتوكول عن حظر أو تقييد استعمال الأنغام والأشراك المتفجرة والأجهزة الأخرى (البروتوكول الثاني) والبروتوكول عن حظر أو تقييد استعمال الأسلحة المحرقة (البروتوكول الثالث) (١) ، وبعد أن أعادت تأكيد اقتناعها بأن الاتفاق العام على حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة من شأنه أن يخفف كثيرا من معاناة السكان المدنيين ومعاناة المحاربين ، وبعد أن أحاطت علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام (A/39/471) ، لاحظت مع الارتياح ، في جملة أمور ، أنه نتيجة لاستيفاء الشروط الواردة في المادة ٥ من الاتفاقية ، بدأ نفاذ الاتفاقية والبروتوكولات الثلاثة المرفقة بها اعتبارا من ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، ورجحت من الأمين العام بوصفه الوديع للاتفاقية وبروتوكولاتها الثلاثة المرفقة بها ، أن يبلغ الجمعية العامة ، من وقت إلى آخر ، بالحالة فيما يتعلق بالانضمام إلى الاتفاقية المذكورة وبروتوكولاتها .

٢ - وبناءً على طلب الجمعية العامة الميسن أعلاه ، يرد في مرفق هذا التقرير بيان الاجراءات المتخذة فيما يتعلق بالاتفاقية وبروتوكولاتها الثلاثة في خلال الفترة المستعرضة ، أي من (١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٥) (٢) .

\* A/40/150

٣ - وقد وقع على الاتفاقية ٥٣ بلدا ، وفي ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٥ كانت ٢٢ بلدا قد صدقت عليها ، وبلد واحد أخطر بقبوله لها ، وبلدان انضما اليها . وقد أرفقت مع وثائق تلك الاجراءات اشعارات القبول لبروتوكولات الاتفاقية المرفقة بها .

### الحواشي

- (١) A/CONF.95/15 و Corr.2 ، المرفق الأول . وللاطلاع على نص الاتفاقية المشار اليها وبروتوكولاتها ، انظر : الأمم المتحدة ، حولية نزع السلاح ، الملحق ٥ : ١٩٨٠ ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.81.IX.4 ) ، التذييل السابع .
- (٢) يرد بيان حالة الاتفاقية وبروتوكولاتها الثلاثة شاملا الفترات من ١٠ نيسان/ابريل ١٩٨١ الى ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، ومن ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ الى ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٣ ، ومن ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ الى ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٤ في الوثائق A/37/199 و Corr.1 و A/38/405 ، و A/39/471 على التوالي .

المرفق

الاجراءات المتخذة فيما يتعلق باتفاقية حظر أو تقييد  
استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها  
منوطة الضرر أو عشوائية الأثر ، وبروتوكولاتها  
الثلاثة ، في خلال الفترة من ١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤  
إلى ٣١ تموز / يوليو ١٩٨٥

تاريخ التصديق ،				الدولة
القبول ( ألف ) ،	الاشعار بالقبول عملاً بالفقرتين	٣ و ٤ من المادة ٤ ، البروتوكولات	الانضمام ( أ )	
الأول	الثاني	الثالث		
١ نيسان / أبريل ١٩٨٥	×	×	×	باكستان

-----